

تاج العروس من جواهر القاموس

وَقَيْدٌ أَوْ الدَّوَاءُ وَأَقَاءُهُ بِمَعْنَى أَيْ فَعَلَ بِهِ فِرْعَلاً يَتَقَيَّدُ أَوْ مِنْهُ
وَقَيْدٌ أَوْ تَمُّهُ أَوْ نَا وَشَرِبْتُ الْقَيْدُوءَ فَمَا قَيْدٌ أَوْ نِي وَالاسْمُ الْقَيْدَاءُ كَغُرَابٍ فَهُوَ مِثْلُ
الْعُطَّاسِ وَالِدُّوَارِ وَفِي الْحَدِيثِ "الرَّاجِعُ فِي هَيْدَتِهِ كَالرَّاجِعِ فِي قَيْدَتِهِ" .
وَفِيهِ " مِنْ ذَرَعَةِ الْقَيْدِءِ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَقَيَّدَ أَوْ فَعَلَهُ الْإِعَادَةُ " .
أَيْ تَكَلَّفَهُ وَتَعَمَّدَهُ . وَقَيْدٌ أَوْ الرَّجُلُ إِذَا فَعَلَتْ بِهِ فِرْعَلاً يَتَقَيَّدُ أَوْ
مِنْهُ . وَقَاءٌ فُلَانٌ مَا أَكَلَ يَقْيئُهُ قَيْئًا إِذَا أَلْقَاهُ فَهُوَ قَائِيٌّ . وَيُقَالُ : بِهِ
قَيْدَاءٌ إِذَا جَعَلَ يَكْثُرُ الْقَيْدُ . وَالْقَيْدُوءُ بِالْفَتْحِ عَلَى فَعُولٍ مَا قَيْدٌ أَوْ كَ وَفِي
الصَّحاحِ : الدَّوَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ لِلْقَيْدِ عَنْ ابْنِ السَّكِّيتِ وَالْقَيْدُوءُ : الْكَثِيرُ
الْقَيْدِءِ كَالْقَيْدُوءِ كَعْدُوءٍ حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْ بِإِبْدَالِ الْهَمْزَةِ وَآوَاءٍ وَإِدْغَامِ
فِي وَآوٍ فَعُولٍ قَالَهُ شَيْخُنَا . وَقَالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَتَبِعَهُ صَاحِبُ الْمَشُوفِ : فَإِنْ كَانَ إِزْمًا
مِثْلَ لَمَ بَعْدُوءٍ فِي اللَّفْظِ فَهُوَ وَجِيهٌ وَإِنْ كَانَ ذَهَبَ بِهِ إِلَى أَرْزَمَةٍ مُعْتَلٍّ فَهُوَ خَطَأٌ
لَأَرْزَمًا لَا نَعْلَمُ قَيْدِيَّتٌ وَلَا قَيْدِيوَتْ وَقَدْ نَفَى سِيبَوِيهٌ قَيْدِيوَتْ وَقَالَ : لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ
حَيَوَتْ فَإِذَا مَا حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِهِمْ قَيْدُوءٌ إِزْمًا هُوَ مَخْفَفٌ مِنْ رَجُلٍ
قَيْدُوءٍ كَمَقْرُوءٍ فِي مَقْرُوءٍ قَالَ : وَإِزْمًا حَكِينًا هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
لِيُحْتَرَسَ مِنْهُ وَلِئَلَّا يَتَوَهَّسَ أَحَدٌ أَنَّ قَيْدُوءًا مِنَ الْوَآوِ أَوْ الْيَاءِ وَلَا سِيَّمًا وَقَدْ
نَظَرَ رَهْ بَعْدُوءٍ وَهَدُوءٍ وَنَحْوَهُمَا مِنْ بَنَاتِ الْوَآوِ وَالْيَاءِ وَدَوَاؤُهُ الْمُقَيَّدُ
كَمُحْدَثٍ وَالْمَقْيِءُ كَمُكْرِمٍ عَلَى الْقِيَاسِ مِنْ أَقْيَاءِهِ وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ وَدَوَاءُ الْقَيْدِ
أَيْ أَنَّ الْقَيْدِءَ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ دَوَاءُ الْقَيْدِ أَيْ الَّذِي يُشْرَبُ لِلْقَيْدِ وَالشَّخْصُ
مُقَيَّدٌ أَوْ كَمُعْطَمٍ . وَقِيَاءَاتُ الْأَرْضِ الْكَمْأَةُ : أَخْرَجَتْهَا وَأَطْهَرَتْهَا وَفِي
حَدِيثٍ عَائِشَةُ تَصِفُ عُمَرَ : وَبَعَجَ الْأَرْضَ فَقِيَاءَاتُ أُكُلِهَا أَيْ أَطْهَرَتْ نَبَاتَهَا
وَخَزَائِنَهَا . وَالْأَرْضُ تَقْيِءُ النَّدَى وَكِلَاهُمَا عَلَى الْمَثَلِ وَفِي الْحَدِيثِ " تَقْيِءُ
الْأَرْضُ أَفْلَاحَ كَبِدِهَا " أَيْ تُخْرِجُ كُنُوزَهَا وَتَطْهَرُهَا عَلَى طَهْرِهَا . قُلْتُ : وَهُوَ
مِنَ الْمَجَازِ . وَتَقْيِءُ الْمَرْأَةُ إِذَا تَهَيَّأَتْ لِلْجَمَاعِ وَتَعَرَّضَتْ لِبَعْلِهَا
لِيُجَامِعَهَا وَأَلْقَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ وَعَنِ اللَّيْثِ : تَقْيِءُ وُحُها : تَكْسِرُهَا لَهُ
وَإِلْقَاؤُهَا نَفْسَهَا عَلَيْهِ قَالَ الشَّاعِرُ : .
تَقْيِءُ أَوْ ذَاتُ الدَّلَالِ وَالْخَفَرُ ... لِعَابِيسٍ جَافِي الدَّلَالِ مُقَشَّعِرٍ وَقَالَ
الْمَنَاوِي : الظَّاهِرُ أَنَّ الْبَعْلَ مِثَالٌ وَأَنَّ الْمُرَادَ الرَّجُلَ بَعْلًا أَوْ

غِيرَهُ وَأَنَّ إِلْقَاءَ الذِّفْسِ كَذَلِكَ . وقال الأزهريُّ : تَقَيَّأَتْ بالقافِ بهذا
المعنى عندي تَصْحِيفُ والصَّوَابُ تَقْيِئَاتٌ بالفاءِ وتَقْيِئٌ وُها تَثْنِئٌ بِهَا
وتَكْسِئُها عليه من الفَيْءِ وهو الرُّجُوعُ . وثوبٌ يَقْيِئُ الصَّبِغَ أَيِ مُشْبِعٌ
على المَثَلِ وعليه رِداءٌ وإزارٌ يَقْيِئَانِ الزَّعْفَرَانُ أَيِ مُشْبِعَانِ . وقَاءُ
نَفْسَهُ وَلَفَظَ نَفْسَهُ : ماتَ انتهى .

فصل الكاف مع الهمزة .

ك أ ك أ